

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الدليل الإجرائي

لقرار توطين قطاع الأجهزة الطبية

١٤٤٣هـ

المحتويات

5	1.1 المقدمة والغرض من الدليل
6	1.2 التعريفات
7	1.3 الشروط العامة لقرار التوطین
7	1.3.1 النسب المفروضة:
7	1.3.2 نطاق سريان القرار:
7	1.3.3 الأنشطة المستهدفة:
8	1.3.4 المهن المستهدفة:
8	1.3.5 آلية احتساب نسب التوطین
8	1.3.6 الأجر المحتسب في نسب التوطین
10	1.3.7 تاريخ تطبيق القرار
10	1.3.6 فترة السماح
11	1.4 برامج الدعم والتوظيف
11	1.5 آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية
11	1.6 الأسئلة الشائعة



الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
مكتب الوزير
/ 1
صدر : 48081
التاريخ : 1443 / 03 / 05
المرفقات : 1 دليل
3048579221742039



قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الثالثة والمادة الحادية عشرة مكرر والمادة السادسة والثلاثين من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) وتاريخ ١٢/٥/١٤٣٤هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٢هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٤) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧هـ، وإنفاذاً لمبادرة "توطین المهن" إحدى مبادرات الوزارة المعلن عنها في تاريخ ١٤٤٠/١/٢٠هـ ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

- أولاً: توطین العاملين في مهن المبيعات والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية لدى منشآت الأجهزة والمعدات والمستلزمات الطبية وفق التعريفات والمهن والنسب والمراحل والاشتراطات المحددة في الدليل الإجرائي.
- ثانياً: توطین العاملين في مهن المهندسين وفتيين الأجهزة والمستلزمات الطبية لدى منشآت الأجهزة والمعدات والمستلزمات الطبية وفق التعريفات والمهن والنسب والمراحل والاشتراطات المحددة في الدليل الإجرائي.
- ثالثاً: يعمل بهذا القرار بالتوافق مع ما صدر من قرارات وزارية خاصة بالتوطین، وفي حال وجود اختلاف في نسب التوطین يتم تطبيق النسبة الأعلى.
- رابعاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشآت بتنفيذ هذا القرار، وسيتم تطبيق العقوبات في حق المنشآت التي تقوم بمخالفة بنود هذا القرار وفق جدول المخالفات والعقوبات الصادر بالقرار الوزاري رقم (١٧٨٧٤٣) وتاريخ ١٤٤٠/٩/٢٧هـ، مع مراعاة أي تعديلات تطرأ على هذا القرار.
- خامساً: يعتبر الدليل الإجرائي جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.
- سادساً: ينشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي في الموقع الإلكتروني للوزارة ويعمل به من تاريخ نشره.
- سابعاً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي



المقدمة والفرص من الدليل

1.1 المقدمة والفرص من الدليل

حرصاً من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على توفير فرص عمل محفزة ومنتجة ومستقرة للمواطنين والمواطنات في مختلف مناطق المملكة، ورفع مستوى مشاركتهم في سوق العمل، وبناءً على توجه الوزارة في توظيف القطاعات واستهداف الأنشطة وفقاً لأهداف رؤية 2030، وإشارة للقرار الوزاري رقم (48081) وتاريخ (1443/03/05هـ) بشأن قرار توظيف قطاع الأجهزة والمعدات الطبية لتمكين الكوادر السعودية من فرص العمل في القطاع الخاص.

وقد راعى القرار ظروف سوق العمل في الأنشطة المستهدفة وأعداد الباحثين عن عمل، وكذلك واقع القطاع الخاص وقدرته على استيعاب الكوادر البشرية.

تم إعداد هذا الدليل لتوضيح كافة تفاصيل قرار التوظيف بما في ذلك الأنشطة والمهن المستهدفة والشروط العامة، وبرامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بالإضافة إلى الإجابة على التساؤلات الأكثر شيوعاً.

1.2 التعريفات

قرار التوطين	يقصد به قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (48081) وتاريخ 03/05/1443هـ الخاص بتوطين قطاع الأجهزة الطبية
منشآت الأجهزة الطبية	منشآت نظامية مرخص لها من قبل الهيئة العامة للغذاء والدواء بمزاولة نشاط بيع وتركيب وصيانة الأجهزة والمنتجات الطبية أو أي نشاط يتعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية يكون من أغراضها تصميم الأجهزة، أو المستلزمات الطبية، أو تصنيعها، أو تجديدها، أو تعبئتها أو تغليفها وغيره من المهام المرتبطة بالنشاط الأساسي
نسب التوطين	يقصد بها نسبة عدد العاملين السعوديين (في المهن المحددة) في المنشأة إلى العدد الإجمالي من العاملين سواء سعوديين أو غير سعوديين (في المهن المحددة) في المنشأة ذاتها.
المنشآت المستهدفة	هي كل كيان اعتباري مسجل في سجلات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية مصنفة تحت الأنشطة المستهدفة.
فترة السماح	هي الفترة ما بين تاريخ نشر القرار الوزاري وتاريخ تطبيقه وتنفيذه، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على تصحيح أوضاعها.
فترة التنفيذ	هي الفترة التي تلتزم المنشأة فيها بتنفيذ القرار؛ حيث تكون المنشأة عرضة للإجراءات والعقوبات النظامية في حالة عدم التقيد بنسبة توطین المهن الطبية (راجع الإجراءات والعقوبات)
الخدمات والتعاملات الموقوفة لمهن قطاع الأجهزة الطبية	الخدمات المقدمة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، التي سيتم إيقافها في حالة عدم التقيد بنسبة توطین قطاع الأجهزة الطبية، المنصوص عليهما في هذا الدليل (الخدمات الالكترونية التي تقدم للمهنة)
الدعم والتوظيف	يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل منظومة الموارد البشرية لتحفيز القطاع ودعمه.

1.3 الشروط العامة لقرار التوطين

1.3.1 النسب المفروضة:

توطين النسب الموضحة أدناه من إجمالي عدد العاملين في مهن قطاع الأجهزة والمستلزمات الطبية، على النحو الموضح التالي :

أولاً: مهن المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية:

توطين 80% من مهن المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية والأنشطة التابعة لها، على مرحلتين حسب الجدول التالي:

مراحل التوطين	النسبة المطلوبة	تاريخ التطبيق
المرحلة الأولى	40%	1443/09/10 هـ الموافق 2022/04/11
المرحلة الثانية	80%	1444/09/10 هـ الموافق 2023/04/01

إضافة إلى جميع العاملين الفعليين في مهن المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية.

ثانياً: مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية:

توطين 50% من مهن المهندسين والفنيين للأجهزة الطبية في منشآت الأجهزة والمستلزمات الطبية على مرحلتين حسب الجدول التالي:

مراحل التوطين	النسبة المطلوبة	تاريخ التطبيق
المرحلة الأولى	30%	1443/09/10 هـ الموافق 2022/04/11
المرحلة الثانية	50%	1444/09/10 هـ الموافق 2023/04/01

إضافة إلى جميع العاملين الفعليين في مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية.

1.3.2 نطاق سريان القرار:

يسري هذا القرار على جميع المنشآت العاملة في أنشطة الأجهزة والمستلزمات الطبية في السوق السعودي وفي المهن والإدارات والأقسام التابعة لها، وفي حال استهداف المهن في قرارات سابقة أو قرارات لاحقة لمهنة أو مهن محددة بنسب مختلفة تماشياً مع تغييرات سوق العمل واحتياجاته فيتم تطبيق نسبة التوطين الأعلى.

1.3.3 الأنشطة المستهدفة:

يشمل جميع المنشآت العاملة في أنشطة قطاع الأجهزة والمستلزمات الطبية في السوق السعودي حسب الدليل الوطني للأنشطة الاقتصادية (ISIC4).

1.3.4 المهن المستهدفة:

توضح الجداول التالية مهن قطاع الأجهزة الطبية المستهدفة بالتوظيف والمصنفة بحسب التصنيف المهني المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، حيث تم تقسيمها على حسب نوع النشاط كالتالي:

أولاً: مهن المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية

رمز المهنة	مسمى المهنة	رمز المهنة	مسمى المهنة
5312014	بائع أجهزة علمية عام	5312024	بائع أجهزة مخبرية
5312034	بائع أجهزة دقيقة	5313024	بائع أجهزة طبية
5313000	بائعو التجهيزات الطبية	5313013	بائع تجهيزات طبية عام
5313034	بائع أدوات جراحة		

ثانياً: مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية

رمز المهنة	مسمى المهنة	رمز المهنة	مسمى المهنة
2214051	مهندس إلكتروني أجهزة طبية	2315361	أخصائي أجهزة طبية
9224043	إلكتروني صيانة أجهزة طبية	3214052	فني أجهزة طبية

1.3.5 آلية احتساب نسب التوظيف

يتم مراعاة التفصيلات التالية عند تطبيق القرار: -

- يطبق القرار على العاملين في المهن والاقسام المنصوص عليها في الجدول التفصيلي للمهن المستهدفة.
- لا يتعارض القرار مع نسب التوظيف الأخرى التي تطبق على إجمالي العاملين في المنشأة حسب برنامج نطاقات.
- عند احتساب نسبة التوظيف يتم التقريب إلى العشرات (من 0.49 فأقل يقرب إلى الصفر، ومن 0.5 فأعلى يقرب إلى 1).

1.3.6 الأجر المحتسب في نسب التوظيف

يشترط لاحتساب العامل السعودي في نسبة التوظيف المفروضة أن يبدأ الأجر الشهري المسجل له في التأمينات الاجتماعية من:

7,000 ريال سعودي للاخصائي - بكالوريوس

5,000 ريال سعودي للفني - دبلوم

حيث لن يتم احتساب العامل السعودي الذي يحصل على أجر أقل من ذلك في نسبة التوظيف

المثال أدناه يوضح آلية احتساب نسب التوظيف الملزمة لمهن قطاع الأجهزة الطبية للمنشآت:

- مثال توضيحي (أ) توزيع العاملين في المنشأة (أ) في مختلف مهن قطاع الأجهزة الطبية (جدول أ):

المهنة	مهندس إلكتروني أجهزة طبية	في أجهزة طبية	بائع أجهزة طبية	عامل نظافة	موظف استقبال
عدد العاملين	5	7	8	1	1

- عدد العاملين في مهن قطاع الأجهزة الطبية بمختلف مسمياتهم = 20 (جدول 2) :

المهنة	مهندس إلكتروني أجهزة طبية	في أجهزة طبية	بائع أجهزة طبية	عامل نظافة	موظف استقبال
السعوديون	2	1	2	0	1
الوافدون	3	6	6	1	موطنة 100 %

يطبق قرار المرحلة الأولى من توظيف 40% من المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية على المنشأة (أ) على النحو التالي (جدول 3):

2	إجمالي عدد العاملين في مهن المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية من السعوديين في المنشأة (أ)
6	إجمالي عدد العاملين في مهن المبيعات ومجال الدعاية والتعريف بالأجهزة والمستلزمات الطبية من الوافدين في المنشأة (أ)
تطبيق النسبة على إجمالي المهن (إجمالي عدد العاملين في المبيعات X نسبة التوظيف) $3.2 = 40\% \times 8$	تطبيق نسبة التوظيف (40%)
3.2 ويقرب إلى 3	التقريب لأقرب عدد صحيح
بما أن المنشأة أ لديها (2) اثنين سعوديين في مهن المبيعات حالياً ومن أجل الالتزام في القرار يجب توظيف عدد (أ) سعودي في أي من مهن المبيعات ليصبح عدد العاملين السعوديين (3) موظفين	المطلوب من المنشأة (أ)
*تم الاحتساب على أساس الاحلال ، ويمكن للمنشأة التطبيق من خلال الإحلال أو التوظيف الإضافي، مع مراعاة تحقيق النسبة المطلوبة للتوظيف.	

يطبق قرار المرحلة الأولى من توظيف 30% من المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية على المنشأة على النحو التالي (جدول 3):

3	إجمالي عدد العاملين في مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية من السعوديين في المنشأة أ
9	إجمالي عدد العاملين في مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية من الوافدين في المنشأة أ
تطبق النسبة على إجمالي المهن (إجمالي عدد العاملين في المبيعات X نسبة التوظيف) 3.6 = %30 X 12	تطبيق نسبة التوظيف (30%)
3.6 ويقرب إلى 4	التقريب لأقرب عدد صحيح
بما أن المنشأة أ لديها (3) ثلاثة سعوديين في مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية حالياً ومن أجل الالتزام في القرار يجب توظيف عدد (4) سعودي في أي من مهن المهندسين وفنيين الأجهزة والمستلزمات الطبية ليصبح عدد العاملين السعوديين (4) موظفين	المطلوب من المنشأة أ
*تم الاحتساب على أساس الاحلال ، ويمكن للمنشأة التطبيق من خلال الإحلال أو التوظيف الإضافي، مع مراعاة تحقيق النسبة المطلوبة للتوظيف.	

1.3.7 تاريخ تطبيق القرار

يتم تنفيذ القرار الوزاري الملزم بتوظيف مهن أنشطة قطاع الأجهزة والمستلزمات الطبية من يوم 10 / 09 / 1443 هـ الموافق لـ 11 / 04 / 2022م.

1.3.8 1.3.6 فترة السماح

هي الفترة ما بين تاريخ إصدار القرار الوزاري والبدء بتطبيق القرار، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يُمكنها من تحقيق نسب التوظيف للوصول للمستهدف الخاص بها.



1.4 برامج الدعم والتوظيف

يقم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف السعوديين تشمل الحزم التالية:

1. دعم عملية الاستقطاب والبحث عن العاملين المناسبين.
2. دعم عمليات التدريب والتأهيل الضرورية.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي السعوديين.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوظيف المتاحة لدى المنظومة.

1.5 آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

في حالة عدم تقيد المنشأة بنسبة التوظيف المطلوبة، سيتم الالتزام بالقرارات الوزارية الصادرة بإيقاف الخدمات (تغيير المهنة - نقل الخدمات- الاستقدام) ومنها القرار الوزاري رقم (2425/1/1) وتاريخ 1434/6/3 للمهن المستهدفة آلياً للمنشأة، وإيقاف خدمة تجديد رخص العمل استناداً لما جاء في نظام العمل في مادته الخامسة والثلاثون والذي أجاز الامتناع عن تجديد رخص العمل للمنشأة في حال تم مخالفة المعايير الخاصة بالتوظيف بالإضافة للعقوبات المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات .

تغيير المهنة من	إيقاف
تغيير المهنة إلى	حسب ضوابط تغيير المهن
نقل الخدمة إلى المنشأة	إيقاف
نقل الخدمة من المنشأة	إيقاف
رخص العمل	إيقاف
الاستقدام	إيقاف

في حالة وجود عامل يعمل في أحد المهن الموطنة بمسمى مهني مختلف، سيتم تطبيق عقوبة (توظيف عمالة غير سعودية في مهن مقصورة على السعوديين) المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات، لأنه مهما اختلفت المسميات الوظيفية فإن التوصيف المهني لأداء المهام هو العامل الرئيس في الحكم على وجود مخالفة من عدمها.

1.6 الأسئلة الشائعة

هل يطبق قرار توظيف المهن بالتوازي مع نطاقات؟

نعم، قرار توظيف المهن يطبق على المهن المستهدفة بالقرار داخل المنشأة وكذلك العقوبات المنصوص عليها نظاماً بغض النظر عن نطاق المنشأة في نطاقات، أي أنه لا يؤثر نطاق المنشأة في نطاقات على احتساب نسبة التوظيف للمهن المستهدفة.

هل يطبق القرار على المسميات المهنية فقط أو على العمل الفعلي للعامل؟

يقم تطبيق القرار على المسميات المهنية والعمل الفعلي للعامل.

هل سيتم تعديل النسبة لتوظيف المهن مستقبلاً؟

تعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على خفض معدل البطالة والمساهمة في توفير وظائف لائقة للمواطنين من خلال عدة مبادرات يتم إطلاقها، ولتحقيق ذلك تراجع الوزارة بشكل دوري نسب التوظيف المطلوبة عبر إحصاء عدد الخريجين والباحثين عن عمل، وقدرة وسعة استيعاب السوق، لضمان مشاركة الخريجين في سوق العمل بشكل تلقائي.



لمزيد من المعلومات، الرجاء التواصل مع

www.hrsd.gov.sa